

شرح نظم الأساس في المعاملات الجارية بين الناس 80 الأخير

عامر بجهت

طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد فنسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. وان يزيدنا علما نافعا وعملا صالحا انه - 00:00:01

ولي ذلك وال قادر عليه ثم اما بعد قال الناظم غفر الله له وهبة الصحيح ذي التصرف لجائز الملك تصح واسط في العدل ان لوارث الاقارب تلزموا بالقبض باذن الواهب اجازة الوارثين العطية في المرض المخوف كالوصية - 00:00:18

مرة اخرى وهبة الصحيح للتصرف لجائز الملك تصح واصطف في العدل اني وارث الاقارب تلزم قض باذن الواهب اجازة الوارث للعطية في المرض المخوف كالوصية مرة ثالثة العدل الزموا بالقبض باذن الواهب اجازة الورث للعطية. في المرض المخوف كالوصية. ولو قلت - 00:00:42

اجازة الوارث للعطية في المرض المخوف كالوصية فيصح ذلك ايضا بدأ هذا الباب اولا بالشروط العامة للهبة الشرط الاول من شروط الهبة من الشروط التي تتعلق بالواهب. طبعا الهبة ما هي - 00:01:23 الهبة تملك الشخص ما له في حياته غيره تملك جائز التصرف في حياته غيره. يعني ايش؟ عندك شيء ملك لك فانت تريد ان تملكه لغيرك في حال الحياة من غير عوض - 00:01:52

هذا هو الهدى يفت لك واحد صاحبك تزوج جبت سيارة اشتريت السيارة هاي السيارة لما اشتريتها تملكها انت فانتت لهذا الشخص وملكته السيارة. قلت خلاص السيارة هذي ملك لك يا فلان بمناسبة الزواج. هذا التملك هو ايش - 00:02:13 تملكه هذا ايش يعتبر هذا هو الهبة ولماذا قال في حياته لانه بعد الموت تكون وصية وستأتي معنا الوصية ماشي؟ وبغير عوض لانه لو كانت تملك بعوض هذا يكون بيع - 00:02:33

طيب ما هي الشروط العامة للهبة نقول اول شرط من شروط الهبة الشرط المتعلق بالواهب ان يكون الواهب جائز التصرف في الحقيقة هنا الواهب لابد ان يكون جائز التصرف وان يكون مالكا لما يهبه - 00:02:51

فهو جائز التصرف وجائز التبرع ايضا جائزة التصرف وجائزة التبرع ايضا فهو يهبه ما يملكه ولا يصح ان تهب لشخص ملك غيرك اذن دا زت الصرف. وسبق معنا جائزة التصرف من هو يا شباب - 00:03:12

من هو جائز التصرف كما سبق معنا؟ مم وقصدهم بجائز التصرف حر رشيد صفة بالمكلف اذا جائز التصرف هو الحر المكلف الرشيد لا تنسوا وقصدهم بجائز التصرف حر رشيد صفة بالمكلف - 00:03:35

وبناء على ذلك لو اراد الصبي الصغير ان يهبه ما له لغيره. واحد ولد في المدرسة بيعطي زميله في الابتدائي زملا في الابتدائي ثاني ابتدائي جاء واحد منهم واعطى لصاحب الف ريال هذه الالف ريال ملك له لكن لا يجوز له ان يهبهها - 00:03:56 لانه ليس بجائز التصرف. واضح يا مشايخ ولا مو واضح نعم اذا هذا جائزة صرف. عاقل ما يكون مجنون. لو مجنون وهب شيئا من ماله لم تصح الهبة رشيد لو ان سفيهم - 00:04:19

وهو شيئا من ماله لغيره لم تصح الهبة واضح يا شيخ نعم ثم بعد ذلك شرط اخر طبعا هذا قال ذي التصرف هذا كون الواهب جائز التصرف هذا هو قولنا ذي التصرف اما كلمة الصحيح - 00:04:40

والمربيط هذى سنشرحها بعد قليل الموهوب له الشخص الذي يملك هذا المال يشترط فيه ايش؟ ان يكون جائز التملك ما معنى جائزة تملك؟ سبق ان شرحنا جائزة تملك وجائزة تبرع - 00:05:10

وجائز التصرف تذكرون ولا نسيتم نعيده شرحه بشكل مختصر لانه هذا الباب مر معنا فيه كلمتان من هذه الكلمات **كلمات جائز التصرف شرط في الواهب**. وكلمة **جازز التبرع او عفوا** وكلمة **جازز التملك** - 00:05:31

شرط **كلمة جائز التملك شرط في الموهوب له**. ولتوظح هذا بالرسمة الآتية **مم شوف يا شيخ هذه الدائرة التي يدخل فيها كل انسان مو دائرة مستطيل ولا يهمك طيب انسان حر** - 00:06:04

كل من يدخل في هذا المربع فهو ايش جائز من التملك يعني من الممكن ان يملك اي انسان حر ممك انه يملك ممك تعطيه هدية؟ **نعم ممك تعطيه هدية. تتصدق عليه** - 00:07:00

يعني عنده ذمة مالية يقبل التملك هو الانسان الحر الثاني يا شيخ دائرة اضيق منها دائرة اضيق منها وهي دائرة من **مم مكلف رشيد اذا انسان حر مكلف رشيد هذا يعتبر ايش** - 00:07:26

جازز ايش يا شباب **جازز التصرف**. تمام في دائرة اضيق منها وهي دائرة اضيق منها ما لك مالك هذا ايش؟ **جازز التبرع الهبة لابد يكون الانسان من اي قسم لا بد يكون من هذا القسم** - 00:08:08

طيب لماذا نحن قلنا يشترط في الهبة ان يكون جائز التصرف لانه الهبة حقيقتها هي التبرع فصار قولنا انه يشترط في لبن ويكون **جازز التبرع كاننا نقول انه يشترط في الهبة ان يكون جائز الهبة** - 00:09:06

فلذلك قال الفقهاء هنا اشترطنا ان يكون جائز التصرف وان يكون مالكا للشيء الذي ها يريد ان يهبه. فاذا انت قلت **جازز التصرف المالك** فانت هنا تتكلم عن ايش تكلم عن **جازز التبرع والمعنى واحد** - 00:09:21

واضح طيب اذا الواهب لا بد يكون الواهب **الشيخ** لابد ان يكون خط قلم ثانى لونه أبيض وهنا أبيض ما فيه أبيض شوفوا طيب هذا **القمح الواهب لابد يكون ايش** - 00:09:40

جازز التبرع الموهوب له يكفي الموهوب له يكفي ان يكون انسانا حرا اللي هو اللي هو جائز التملك واضح يا شباب؟ **طيب هذا بالنسبة لموضوع شرط الواهب والموهوب له هل الهبة عقد لازم** - 00:10:08

هل الهبة عقد لازم والعقد غير لازم سبق الفرق بين العقد لازم والعقد **جازز العقد اللازم الذي لا ي من الطرفين فسخه والعقد اللازم ما لا يمكن اي من الطرفين فسخه الا برضاء الآخر**. قال في النظم الجلي ما ليس فيه الفسخ - 00:10:34

ما ليس فيه الفسخ باختياري يسمى بعقد لازم يا قارئ هل الهبة عقد لازم ولا غير لازم؟ يعني اذا انت اعطيت شخص هدية اذا اعطيت شخص هدية **هل تقدر تتراجع فيها ولا لا؟** ولا خلاص عقد لازم ما تقدر تتراجع؟ **نقول الهبة تلزم بالقبض باذن واحد يعني ايش** - 00:11:00

يعني لو فرضنا ان شخص جاك وقال لك **سيارتي هدية لك** بس بالكلام تتكلم معه قال **سيارتي هدية لك** ولم يعطك السيارة. هل من حق قضاء ان يتراجع عن هذه الهبة؟ **الجواب نعم من حقه ان يتراجع ولا تقدر تلزمه** - 00:11:35

بتسليم هذه السيارة. لكن اذا قال هذه السيارة هدية لك وبعددين اعطيك السيارة واستلمتها وقبّلتها هو باذنه قبّلتها باذني يعتبر الهبة لازم ولا يستطيع ان يرجع في الهبة لاماذا قلنا بالقبض باذن الواهب؟ لو فرضنا انه قال لك **سيارتي هذى هدية لك** - 00:11:56

خلاص؟ ثم قلت **جزاك الله خير** فانت بعد ذلك ذهبت وبحثت عن مفتاح السيارة قلت خليني اقبض السيارة عشان تصير الهبة لازمة وما يقدر يرجع. رحت تدور على مفتاح السيارة وحصلته بدون ما تستأذنه. واخذت السيارة وقبّلتها. هل الهبة هنا تكون عقد لازم - 00:12:17

الجواب لا ما تكون عقد لازم. لماذا؟ لأن القبض هنا لم يحصل باذن الواهب لم يحصل باذن الله باذن الهبة متى تلزم بالقبض يعني بعد قبضها باذن الواهب. اما اذا قبّلتها بغير اذن الواهب - 00:12:35

فليست فلا تكون لازمة بذلك **هناك مسائل اخرى خاصة في باب الهبة منها مسألة الهبة للقريب الوارث والهبة في مرض المخوف**. نبدأ بالهبة للقريب الوارث قال الناظم مصطفى العدل ان **لوارث الاقارب** - 00:12:51

اذا اردت ان تعطي هدية لشخص من اقاربك الوارثين فيجب عند الامام احمد مذهب الامام احمد يجب ان تعدل بين جميع الورثة هذا

معنى العدل ان لوارث الاقارب. كيف العدل يكون - 00:13:16

يكون العدل بان تعطي كل واحد بقدر ارثه. طبعا بعض العلماء قال هذا خاص بالولد يعني لو عطيته واحد من اولادك لازم تعطي الباقيه بقدر ارثهم ولذلك فيعطيه الاولاد آآا اذن مثل حظ الائتين عطيت ولدك مليون - 00:13:35

لو تعطي بنتك نص مليون وبعض العلماء يسوى لكن المذهب يقول العدل كالميراث والمعتمد في المذهب يقولون ما يختص الحكم بالاولاد بل الحكم يعم جميع الورثة فلو اعطيت واحد من ورثتك فلوس لازم تعطي بقيه الورثة - 00:13:53

كل واحد بنسبة وتناسب بحسب نصبيه من الميراث. هذا معناه اصطفى اي واختير العدل ان لوارث الاقارب يعني اختيار العدل بين الورثة اذا كانت الهبة لوارث من الاقارب واضح واما مسألة لزومها بالقبض قال الناظم تلزم بالقبض باذن الواهب - 00:14:12

الهبة تلزم القبض باذن الواهب هناك مسألة اخرى ما حكم الهبة في المرض المخوف يعني ايش الانسان اما ان يكون صحيحا ما هو مريض او يكون مريض لكنه مرض ما هو من امراض التي يخشى ان يكون مرض الموت - 00:14:40

ليس مريضا يكون سببا في الموت عادة. فهذا ايضا في حكم الصحيح. اذا الصحيح والمريض مثل مزكم عنده اه مثلا اه شوية سخونة بسيطة وهكذا فهذا الصحيح الصحيح وكذلك المريض الذي مرض غير مخوف - 00:15:04

احكامهم في الهبة هي الاحكام التي سبقت في الشروط العامة وليس هناك زيادة عليها اما اذا كانت الهبة في المرض المخوف يعني ايش؟ يعني الشخص اللي قاعد يعطي الهدية مريض ايش؟ مرض مخوف يعتبر سبب للموت في العادة - 00:15:33

تمام؟ يصلح انه يكون سبب في الموت في العادة فهذا المرض المخوف يشترط فيه اجازة الورث يعني ايش اجازة الورث للعطاية المرض المخوفي كالوصية يعني ايش رجل غني ثري في المستشفى مثلا مريض في المستشفى - 00:16:00

ذهبت انت لزيارتة ذهبت انت لزيارتة فاعطاك مليون ريال وبلاش هو الرجل عندهم املاكه ثلاثة مليار غني قال دام اني عندي ثلاثة مليار اولادي تكفيهم مليار تعال انت يا حبيبي خذ هذى اثنين مليار - 00:16:27

اثنين مليار والفلوس الترفة كلها ثلاثة مليار اذا الائتين هذى ايش ها؟ مجاوزة للثلاث ولا لا؟ تتعدي الثلاث ولا ما تتعدي الثلاث؟ تتعدي الثالث. هذه حكمها كالوصية. وسيأتي بعد قليل. في الوصية - 00:16:59

ان الوصية اذا تجاوزت الثالث لابد فيها من اجازة الورثة. هذا الرجل مات يدورون على فلوسه وقالوا والله فلوسه عطه فلان اثنين مليار. يجون عندك الائتين مليار يقولون شوف يا حبيبي - 00:17:19

اما واحد مليار هذا ثلث تأخذ بالعافية عليك واما المليار الاخر ها فهذا لا تستحقه الا باجازة من الورثة اذا وافقوا لك الورثة واجزاوها هذا تأخذوا ما اجازوه فانك لا تستحق الزائد على الثالث. لماذا؟ لأن حكم العقد - 00:17:32

والهدية العطاية والهدية بمعنى واحد لكن العطاية تطلق على هدية في مرض الموت اذا كان العطاية في مرض الموت او في مرض المخوف حكم حكم كالوصية لابد لها من اجازة الورثة لابد يوافقوا الورثة على انجاز هذه - 00:17:58

الوصية. كذلك اذا كانت الوصية اه اذا كانت العطاية في مرض الموت لقريب من الورثة لوارث. النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث. فجاء شخص في مرض الموت واعطى هدية لاحد - 00:18:16

ورثته اعطى هدية لوارث من الورثة نقول لا هذه الهدية في مرض الموت لها حكم الوصية. فهذا الورث لما تجيه الهدية. اذا وافق بقيه الورثة واجزاوها فانه يستحقها. اذا لم يجيزه فانه لا يستحق هذه - 00:18:39

الطاية لأن الحكم في العطاية في هذه المسائل المرض الموت كالوصية. في قضية الاجازة واضح طيب هذا ما يتعلق بالهدية. اذا العطاية في مرض الموت تحتاج اجازة الورثة في مسألتين اذا كانت زائدة على ثلث الترفة او اذا كانت ايش؟ الهدية هذى لوارث من الورثة - 00:19:00

نعم بس دققة خلونا بس نشرح هذى مره ثانية. قال وهبة الصحيح لماذا قال الصحيح هنا؟ لأن هذه الاحكام احکام واهب اذا كان صحيحا او مريض مرض غير مخوف اما المريض مرض مخف فيستثنى بعظام المسائل كما سيأتي بعد قليل - 00:19:29

وهبة الصحيح ذي التصرف اللي هو جائز التصرف الحرة المكلف الرشيد ايضا يكون مالكا ايضا كما قلنا ها مالك يعني جائز التبرع.

وهة الصحيح ذي التصرف لجائز الملك. جائز الملك من هو؟ هو الانسان الحر - 00:19:48

تصح لما قلنا الانسان حر طيب لو ان انسان اعطى هدية كلب قال هذى هدية للكذب لا يملك الكلب اذا لا تصلح الابل اذا هبة الصحيح للتصرف لجهاز الملكي تصح. واصطفى اي اختيار ورجح - 00:20:06

هذا القول وهو القول بایش؟ بالعدل وجوب العدل. ان لوارث الاقارب يعني ان كانت الهبة القريب الواحد هل الهيبة عقد لازم ولا؟ غير لازم؟ قال تلزم بالقبض باذن الواهبين اذا قبضها الموهوب له لزتم ولم يستطع الواهب الرجوع - 00:20:25

طيب الوصية في المرض المخوف؟ قال اجازة الوارث للعطية. في المرض المأمور كالوصية لابد منها في مسالتين. اذا كانت الهدية لوارث او كانت ايش؟ بما يزيد عن ثلث المال بما يزيد عن ايش - 00:20:48

عن ثلث المال اذا كانت بما يزيد عن ثلث المال لابد فيه من اجازة الورثة واضح يا شباب ولا ما هو واضح طيب نشوف المسألة التي بعدها نحن نحتاج الان الى معرفة الوصية - 00:21:04

لاننا احلنا في احكام العطية في المرض المخوف الى احكام الوصية. فما هي احكام الوصية؟ قال الناظم وصية المميز الذي عقل لجائز التملك الذي قبل صحت بي حل ثم اذن الورثة شرطنا فعل ما يفوق ثلثه - 00:21:27

او كان للوارث والوصي عدل رشيد مسلم حري وصية المميز الذي عقل لجائز التملك الذي قبل صحت بحل ثم اذن الورثة شرطون افادي ما يفوق ثلثه او كان للوارث والوصي. عدل رشيد مسلم حري. مرة ثالثة - 00:21:54

وصية المميز الذي عقل لجائز التملك الذي قبل. صحت بحل ثم اذن الورث او كان للوارث والوصي. عدل رشيد مسلم حري طيب الوصية يا مشايخ ما معنى الوصية؟ الوصية هي الامر بالتصرف بعد الموت. الانسان في حياته يتصرف في ما له - 00:22:23

طيب بعد وفاته هل له حق ان يتصرف في ماله ولا المال كله ينتقل للورثة؟ نقول لا له حق ان يتصرف بضوابط وشروط سنذكرها هذا التصرف بعد الموت لما يأمر غيره ان يتصرف في ماله او حتى في بعض حقوقه غير مالية كما سيأتي بعد قليل - 00:22:58

قد تكون في اشياء غير مالية مثلا له ان يوصي يقول فلان يغسلني فلان يصلني علي فلان يكون مسؤولا عن ايش؟ النظر في اموال عيالي الصغار فلان مسؤول عن تزويج بنتي مثلا يكون ولي. هذا كله من الوصية غير المادية. اذا الوصية هي الامر بعد التصرف الامر بالتصرف بعد الموت - 00:23:18

ما هي شروط هذه الوصية؟ طبعا الوصية عندنا فيها موصي وعندنا موصى لهم وعندنا موصى به وعندنا وصي قبل ما نتكلم عن الشروط بس نبغى نعرف ما معنى الموصي؟ الموصي هو الرجل هذا - 00:23:41

اللي قبل موته قال اذا مت ادفعوا الف ريال صدقة من مالي هذا هو الموصى له ما هو قال اذا انت ادفع الف ريال خل نقول الف ريال صدقة على فلان من - 00:23:56

اما الفقراء قال هذا عالم فقير مشتغل بتعليم الناس تمام اذا متى عطوها الف ريال من فلوسي الموصى له هو العالم هذا الفقير.

الموصى به هي الالف ريال. الوصي هو الشخص الذي طلب منه يكون مسؤولا عن تنفيذ هذه الوصية. قال يا - 00:24:11

فلان يا ابني سعيد اذا مت خذ الف ريال من التركة واعطها للشيخ فلان من العلماء الوصي هو ابنه سعيد الوصي هو المسؤول عن تنفيذ الوصية. واضح يا مشايخ ولا لا - 00:24:31

راح معنا الموصى والموصى به المصالحة والموصى به والوصي ممتاز كل واحد من هذه يحتاج الى شروط بالنسبة للموصى يشترط ان يكون مميزا هذا اللي قال انه وصيته المميز الذي عقل لجهاز التملك الذي قبل صحت. اذا وصية غير المميز لا تصح لو ان ولد عمره خمس سنوات قال اذا مت - 00:24:49

ادفعوا من فلوس صدقة كذا وكذا. هذه الوصية غير صحيحة اما اذا كان ولد مميز صبي مميز عمره مثلا ثمان سنوات مميز قال اذا مت ادفعوا الف ريال من فلوسي صدقة على فلان يصح المميز يصح وصيته لماذا تصح وصية المميز - 00:25:24

لان المميز انما منعناه من التصرف في ما له حال حياته لمصلحتهم هو من لمصلحتهم وتذكروا هذا ولا ما تذكروه يا شباب نبغى نرجعكم شوية ورا ايوا. تذكروا هذا الكلام لما تكلمنا في باب الحجر - 00:25:43

قلنا الممنوع من الصرف الحظ نفسه هو الصغير والمجنون والسفيه. منعا الصغير والمجنون السفيفه من التصرف في حياته لحظ نفسه لمصلحته هو طيب لما يوصي بالتصرف بعد موته هل هذا سيضر نفسه؟ لا ما يضر نفسه ونحن انما منعناه من التصرف لحظه -

00:26:14

ولذلك تصرف الصغير المميز يصح في الوصية فقط طبعا في امور اخرى بس يعني في باب الوصية تمام؟ اما المجنون المجنون غير عاقل لا يمكن ان يصح تصرفه لانه اصلا الوصية تصدر منه باطلة -

00:26:34

ما يصح اه تصرفه طيب نرجع لما قلناه في الوصي. اذا يشترط في الموصي ان يكون مميزا فلا يصح تصرف الصبي غير المميز ويصح تصرف الصغير حتى لو لم يكن بالغا اذا كان مميزا -

00:26:51

الشرط الثاني يكون عاقل فلا تصح الوصية من المجنون لأن المجنون جميع الفاظه وتصرفاته تعتبر باطلة ليس له عقل فالكلام اللي صدر منه قال اذا مت سووا كذا وكذا هذا كلام صادر -

00:27:15

من غير اهل نعم الموصى له الشخص اللي راح تصل له الوصية ياخذها يتملکها او ينتفع بها لابد ان يكون جائز التملك. اذا نحننا لما بنوسي نقول اذا مت الف ريال عطوها لفلان. العالم. هذا جائز التملك. جائز التملك من هو؟ الانسان الحر -

00:27:32

طيب لو قال اذا مت اعطوا مثلا الف ريال من فلوسي لكلب. طيب الكلب ما هو جائز التملك؟ اذا لا تصح الوصية له. واضح؟ ويشترط ايضا قبول الموصى له للوصية. اذ -

00:27:55

اذا مات هذا الميت تمام العالم هذا قال فلان اصيبي له بالف ريال لما مات الرجل جاءه بالف ريال قال يا فلان خذه قال انا لا اقبل انا ما ارفض هذى الوصية جزاكم الله خير لا اريد -

00:28:11

لم يقبل الوصية. اذا لا تتنفيذ الوصية ولا تكون صحيحة. خلاص. لا تنفذ الشرط الثالث من شروط الموصاة هو طبعا هذا قبول هو اللي قلناه في وصية المميز الذي عقل هذا العاقل لجائزة تملك هذا جائزة التملك الذي -

00:28:25

هذا قبوله صحت بحل سياطي الان هذا بحل يتعلق بشروط الموصى به يشترط في الموصى له ايضا الا يكون من الورثة. لانه في الحديث قال لا وصية لوارثه. اذا كان من الورثة لابد من اجازة بقية الورثة. اذا وصى مثلا الاب -

00:28:42

قال اذا مت عطوا ابني من التركة غير ميراثه واعطوه زيادة عليه الف ريال طيب ابنك من الورثة نقول هذه الوصية اذا اجازها الورثة قالوا خلاص قدام والدنا قال كذا احنا موافقين. اذا اجازوها صحت اذا لم يجيزوها لا تصح. اما اذا وصل -

00:29:05

وارث؟ قال عينا الجيران عطوه الف ريال خلاص يأخذ الالف ريال ولا يحتاج الى موافقة الورثة الموصى به اللي هو المال مثلا الالف ريال ولا غيرها يشترط ان يكون مباحا ولهذا قلنا هنا في النظر ايش؟ صحت بحل يعني بشيء مباح الحل هو المباح -

00:29:24

فلو انه وصى بشيء محرم قال اذا مت وذو قوارير الخمر اللي باقي عندي عطوها لفلان لا تصح اذا مت تمام اوصي لفلان مثلا اشرطة فيديو محمرة عندي اعطوها لفلان -

00:29:42

تمام فلا تصح هذه الوصية الا اذا قال عطوها لفلان يتلفها او يحرقها شي ثانى طيب الشرط الثاني في الموصى به ان لا يتتجاوز الثالث ما تروح توصي بایش؟ باكثر من الثالث -

00:30:04

فاذما تجاوزت الوصية لابد موافقة الورثة عشان تنفذ هذه الوصية بالقدر الزائد على الثالث. مثال ذلك نقول مثلا فرضنا هذا الشخص مثلا عنده ثلاثة مليون ريال قبل ان يموت -

00:30:20

وصى بكم والصاع باثنين مليون للفقراء توزع على الفقراء طيب اثنين مليون هذى اكتر من الثالث نقول مليون ها واحد مليون ينفذ بيقي مليون اخر ها مليون اخر تتوقف على ايش -

00:30:49

اجازة الورثة ماشي اما لو هو عنده ثلاثة مليون وصى ب مليون فقط خلاص تنفذ من غير موافقة الورثة الوصي من هو الوصي؟

الوصي هو يشبه الوكيل كانه وكيل عن الميت في تنفيذ هذه الوصية -

00:31:23

كانه وكيل عن الميت في تنفيذ هذه الوصية هذا الوصي ها يشترط فيه ان يكون عدلا هذا الرجل بيموت فلان ينفذ الوصية لا بد يكون عدل. هذا الشرط الاول ان نكون عدل فلو كان شخص فاسق -

00:31:47

غير مؤمن على المال يتوقع انه يمكن ينهب المال ولا يوصله لاهله فهذا لا يعني لا يكون وصيا وحيثئذ الوصية لا تعطى له وانما تنفذ من غير طريقه. يشترط ايضا ان يكون رشيدا - 00:32:03

انه هذا التصرف في المال والتصرف في المال يحتاج شخص جائز التصرف وجاز التصرف لا بد يكون رشيد الثالث انه يكون مسلم فلا يصح انه يكون الوصي كافر يقول اذا مت الف ريال توزع على الفقراء يتولاهما فلان النصراني ولا اليهودي ولا الملحد - 00:32:20

لا يصح تمام؟ الشرط الرابع بالنسبة للوصي ان يكون مكلفا يعني بالغا عاقلا مكلفا اي بالغا ايش عاقلا لانه الصبي والمجنون ما لهم ولایة على انفسهم حتى يكون لهم ولایة على غيرهم بتنفيذ الوصية - 00:32:41

وهذه الشروط كلها ذكرناها في النموذجي طيب نوضح هنريطها بالنوم يقول مثلا بحل انه يشرحنا ثم اذن الورثة شرط نفاذ ما ما يفوق ثلاثة هذه هذا هو فقلنا ايش؟ شرط لا يتجاوز الثالث الا باجازة الورثة. ثم اذا ورث شرط ما يفوقه ثلاثة او كان للوارث ايضا يشترط له - 00:33:01

واجازة الورثة او كان للوارث فيشترط فيه ويشترط في ايش اذن الورثة الوصي ما هي شروطه؟ قال عدل هذا العدل رشيد هذا الرشيد ها مسلم - 00:33:24

وهذا المسلم وحري اي مكلف حري بالتكليف وهذا هو طبعا كلمة حرج ربما ليست واطحة في المكلف لكن يكفي اصلا قولنا رشيد لان وصف الرشيد انما يطرق على البالغ العاقل - 00:33:46

فهذا المقصود بباب الوصية ننتقل بعد ذلك الى موضوع اخر يتعلق بالتبريعات. نحن في الاول قلنا ان العقود منها عقود معارضات ذكرناها في الاول كالبيع والاجارة ونحوها ومنها عقود توثيقا - 00:34:07

مثل الرهن والضمائن والكفالة وسبقت ومنها عقود تبرعات وهي اللي درسناها اليوم اولها الهبة ويلحق بها الوصية والوقف ايضا من عقود التبرعات قال الناظم قال الناظم الوقف سنة وعقد لازم ان ذي تبرع لعين تعلم - 00:34:41 باقية من بعد الانتفاع بالقول او بفعله المداعي لجهة البر او الافراد وناظر عدل وذو رشاد. مرة اخرى الوقف سنة وعقد لازم من تبرع لعين تعلم باقية من بعد الانتفاع بالقول او - 00:35:17

فعله المداعي لجهة البر او الافراد وناظر عدل وذو رشاد. مرة ثالثة الوقف سنة وعقد اللازم من ذي تبرع لعين تعلم باقية من بعد الانتفاع بالقول او بفعل المداعي لجهة البر او الافراد وناظر عدل وذو رشاد - 00:35:42

اول شيء الوقف حكمه وقبل حكمه ما هو الوقف اصل؟ لتوضيح ذلك. نقول مثلا شخص عنده مثلا عمارة اخص عندها العمارة. تمام؟ قال هذه العمارة - 00:36:09

وقف قال هذى العمارة ايش؟ وقف ما معنى وقف؟ معناها هذى العمارة لا تباع وانما ثمرتها مثلا ايجارها ايجارها او تكناها يبذل مثلا للفقراء فيقول هذه العمارة وقف على الفقراء معناها تأجرها - 00:37:03

وتعطي ايش طعت الفلوس للفقراء او تخلي الفقراء يسكنون بحسب ما يشترطون وبحسب ما يحب هو عند الوقف. طيب هل يمكن ان نبيعها نقول والله ارتفع سعرها صار سعرها زين خلنا نبيعها نقول لا معنى كونها وقفها لا تباع فيعرف الفقهاء الوقف بانه ايش - 00:37:33

تحبیس الاصل اللي هي العمارة مثلا العمارة تحبس يعني لا تباع تحبس من البيع ونحوه. وتسهيل تسهيل المنفعة او الثمرة. منفعة هذه العمارة اللي هي الايجار او السكنة تبذل في سبيل الله سبيل ايش في سبيل الله عز وجل - 00:37:54

واضح يا مشايخ معنا الوقف عرفتم معنى الوقف؟ اه عندكم اطلاع على بعض الاوقاف هل سمعتم عن مثلا احد وقف عمارته واحد وقف مثلا فندق نعم سبأني الان تفصيله ان شاء الله. اول شيء ما حكم هذا الوقف؟ نقول حكم التكليف سنة - 00:38:27 اذا الوقف سنة معنى كونه سنة يعني الانسان يؤجر بل هو صدقة جارية يجري اجرها على الانسان ولذلك نحن الناس على الوقف. اي انسان يستطيع ان يقف شيئا فليبادر فيه اجر عظيم ما دام هذا الشيء يصرف في سبيل الله والخير بعد موتك يمكن مئات السنين

ويستمر اجرك فنوصي من عنده القدرة على الوقف ان يقف. هذا حكمه التكليفي. وحكمه الوضعي انه عقد لازم يعني ايش عقد لازم
ها ما معنى عقد لازم يعني ها لو فرضنا انه الواقف بعد ما اوقف العمارة بسنة - 00:39:21

يتراجع الحواب ها لا يجوز لا يملك التراجع - 00:39:50

لَا يمكِن ان يتراجع. لماذا لا يمكنه التراجع لأن الوقف عقد لازم. الوقف عقد ايش لا يجوز واضح يا شباب ولا ما هو واضح هذا معنى كون الوقف عقد لازم - 00:40:13

وهذا الذي ذكرناه في الناظم ها؟ قال ايش؟ الوقف سنة هذا حكم التكليف. وعقد لازم هذا حكم الوضعي اللي تذكرونـه الحكم الوضعي والتـكـلـيفـيـ اللـي درسـوا مـعـانـاـ فـيـ اـصـولـ الفـقـهـ هـاـ 00:40:33

أحكام وضع سبب وعلة اما التكاليف ففقط سنة اباجة كافية وحدها احكام وضع سبب وعلة والشطب والمهانع المخالفة - 00:40:48

هذا بالنسبة لايش؟ للحكم حكم الوقف التكليفي والحكم الوضع. ما هي شروط صحة الوقف عندنا شروط تتعلق بالواقف الشخص الذي يبدىء بمعاً مقفأً يشتغل فيه إن الحكم حائز - 21:41:00

التبوع تذكرون جائز التبرع منه حر المكلف الرشيد المالك كما قال المري في نظم قواعد الوصول الجامعية ايش قال ؟ والرشد شرط للتصرفات والملك شرط للتبرعات خلاص والملك شرطه للتبرعات. اذا لو اردت انت شفت عمارة مثلا حقت اخوك واخوك مسافر. قلت بعملها وقف. اياخذ عمارة - 00:41:39

اخويا واعملها وقف تقدر؟ لا ما تقدر. لا و كنت انت مسؤول عن اخوانك الصغار فلوسهم مثلاً رجل ابوه توفي ابوه وصار هو المسؤول عن امهما، اولاده الصغار. ها، بقدر بعما، منها وقف؟ لا ما تقدر - 00:42:12

لأنه ليس بجائزة التبرع في اموالهم واضح ؟ اذا هذا الشرط الواقف ان يكون جائز ان يكون الجائزة ايش التبرع العين الموقوفة الشيء المقهف لله . هو مثلاً في المثا السابة العمامـة - 00:42:28

هذا الشيء الموقوف يشترط فيه ايش يشترط فيه ان يكون عينا. العين يخرج المنفعة ويخرج الدين ايضا ما يقدر واحد يقول والله انا شارع من فلا: مثلا انا شارع من: فلا: 00:42:50

اه مئة نسخة من كتاب كذا ولم استلمها لم تتعين له اصلا الى الان هاي الكتب اللي شريتها قال وقف نقول لا هي لسه ما زالت دينا في ذمة فالله ما في حرج - 00:43:10

ليست كتب معينة ما قال هذا الكرتون من الكتب وقف هذا ما في اشكال هذا عين لكن دين لا يصح وقفه وايضا لا يصح وقف المنفعة
00:43:31 - قرار خالد انا مفهوم

ساعة من يومي انزل للحرم مثلا اتطوع مع مسؤولين انا وقفت ساعة من يومي لطلب العلم هذا شيء عمل صالح وخير لكنه لا يكون مغفلاً عن حد ذاته فلابد من الالتفات الى الازمة والالتفات الى انتشار تبادل الماء والازمة هنا تقتصر على تأمين الماء

لكنها لا تكون لازمة الا حيث كانت عيناً معينة الشرط الثاني في الموقف طبعاً هذا قلنا جهاز التبرع اللي هنا قلناه في النفط من ذي

يعني ايش معلومة الانسان وقف شيئاً غير معلوم هو ما يعرف وش هو هذا الشيء اصلاً كما لو قال بعض ممتلكات وقف البعض هذا

انا اريد ان اقف بعض العمایر اكتب في صك الوقف انا فلان الفلاني قد وقفت بعض عمائري لله تعالى لا يصح هذا واضح؟ حدد

واوقف ايضا في العين الموقوفة انها تكون مما يبقى بعد الانتفاع وهذا معنى قولنا باقية من بعد الانتفاع تبقى بعد الانتفاع

كيف - 00:45:13

وش رايكم لو واحد اراد ان يقف يعمل وقف يقول انا باشرى لي وثلاثين قرص تميز ولا خمسين رغيف خبز وقل هذه ارغفة الخبز
وقف على الفقراء. يصح نقول لا ما يصح كيف ما يصح يا اخي هذا زين وصداقة - 00:45:37

نقول نعم صدقة لكنه ليس وقفا لانه الوقف ايش هو؟ الوقف تحبيس الاصل وتسبييل الشمرة الوقف انما يكون للشيء يكون له ايجار
يكون له منفعة. اما الشيء الذي تستهلك عينه ما يمكن ان ننتفع بالخبز الا نأكله - 00:45:57

طب اذا كان نار ذهبت عينه والوقف ييفى له تحبيس للعين واضح نقول هذه الخبز التمر وما الى ذلك تصح الصدقة بها لكن ما تكون
وقف انما وقف تكون عمارة مثلا سيارة - 00:46:13

يوصل بها الفقراء او تؤجر ويصرف ايجارها للقراء وهكذا هذا معنى تبقى بعد الانتفاع. اما الشيء الذي اذا انتفع به ذهبت عينه كالاكل
ها تمر خبز سندوتشات هذى كلها تذهب عينها بالانتفاع فتصح الصدقة بها وليس الوقف - 00:46:27

وهذا معنى قول ان باقية من بعد الانتفاع. ما هي صيغة الوقف من شروطه لابد من الصيغة لابد في الوقت من صيغة من الصيغة اما
تكون قول او فعل. بالقول او بفعله المراعي. القول - 00:46:50

مثلا يقول وقفت عمارتي هذه حبس عمارتي هذى سبلت عمارتي هذه تصدقت بعمارة هذه الصدقة المؤبدة خلاص تصدقت بها
صدقة محرمة لا تباع وهكذا وتصدق بها صدقة لا تباع ولا توهب ولا تورث وانما يصرف رجعها كذا المقصود هذا لفظ يدل على -

00:47:05

وقف واضح طيب الفعل كيف يكون الوقف بالفعل الفعل المراعي يعني ايش المراعي؟ الفعل الذي يراعي دلالة الحال ويدل بدلالة
الحال مم على الوقف مثاله لو فرضنا انسان بنى مسجدا. عندك ارض وجبت عمال - 00:47:28

شركة مقاولات وبنيت مسجد وافتتحت المسجد وحطيت امام وبدأت الناس تتصلبى بعد خمس ست سنوات ارتفعت قيمة الارض
ارتفاع شديد صارت بعشر اضعاف السعر تمام؟ قلت يا ولد تخليني ابيع هذى الارض احسن اقدر ذخين بدار مسجد واحد اقدر ابني لي
خمس مساجد - 00:48:00

ابيع الارض وابيع المسجد وابني بدارها خمس مساجد يصح نقول لا يصح. لماذا؟ لان الوقف عقد لازم. طيب تقول لي انا ما قلت هذى
الارض وقف. ما قلت هذى المسجد وقف. نقول لا الوقف هنا حصل بالفعل - 00:48:26

بالقول او بفعل المراعي مجرد بناء المسجد وفتحه للناس والاذن بالصلة فيه دليل على انك وقفت هذا المسجد ووقفت هذه الارض
للمسجد فلا يصح لك ان ترجع حتى لو ما سجلت الواقعية في المحكمة. واضح يا شباب؟ هذا مثال على الوقف بالفعل - 00:48:38
او الرجل فتح ارضه مقبرة للناس حط سور وكذا واخذ ترخيص من البلدية وحطها مقبرة صارت الناس تدفن موتاها فيها بعد فترة
قال لا بنقلها مول بنبيع المقبرة هذى ونحط فيها مول - 00:48:55

طيب وبين الموتى يروحون؟ مجرد فتح مقبرة والاذن بالدفن فيها يعتبر وقفا بالقول ولا بالفعل وقفا بالفعل واضح طيب الموقف
عليه اللي هو المستفيد من الوقف قد يكون شخص وقد يكون جهاد - 00:49:11

افراد او جهة جهة بر مثلا هذا اللي قال في النظم لجهة البر او الافراد. جهة البر مثل ايش يقول اذا مت بلاش اذا مت استغفر الله هذا
مت يكون مصيبة - 00:49:30

يقول عمارتي هذه وقف ريعها يصرف لطلبة الجامعة الطيبة المجتهدين عمارتي هذى وقف يصرف ريعها لاحتياجات قسم الدراسات
الاسلامية بجامعة طيبة. طيب الان هل هو حدد شخص معين مستفيد من الوقف فرد او افراد معينين لا. هو وقفها على جهة -

00:49:43

اذا مت اه لا بلاش اذن. عمارتي هذه وقف ريعها للقراء هل حدد اشخاص معينين باسمائهم؟ لا جهة جهة القراء فهذا صحيح. ولا حظ
لما قال الناظم لجهة البر عرفنا انه الوقف انما يكون على جهة بر - 00:50:12

ولا يصح ان يكون الوقف على جهة محرم ولا حتى على شيء مجرد مباح وقف على شيء محرم مثل ايش؟ يقول هذا وقف تمام
يصرف ريعه ليه ايش نقول صيانة - 00:50:31

محلات الخمور والعياذ بالله بعض البلدان في محلات خمول قالت خلاص هذا وقف ريعه لمحلات الخمول نقول لا ما يصح هذه ليست
جهة من جهة حرام طيب جهة مباح قال هذا وقف - 00:50:54

ويصرف ها للاعب كرة القدم او للعب كرة القدم لكره الدوريات لكرة القدم طيب موب حرام يا اخي دوري طبعا ما فيه فلوس ما
فيه سبق موب حرام مجرد ناس تلعب وتبسط - 00:51:07

نقول حتى هو ما كان حرام، ما يكون وقف. يجوز انك تعطيهم فلوس؟ نعم يجوز. ما دام شيء ما هو حرام يجوز. لكن ما يكون وقف.
معنى ايش؟ لو ان هذا الرجل السنة الاولى - 00:51:26

اعطي هاي الملاعب الكورة. السنة الثانية اعطاهم عشان الملاعب عشان الدوري بعد ثلاث اربع سينين ارتفع سعر الارض قال يا ولد ولا
ملاعب كرة ولا شيء ببيع الارض يحق له ان يبيعها؟ نقول نعم يحق لها لماذا؟ لأن الوقف هذا لم يكن وقفا صحيح - 00:51:36
كونك انت بتدفع السنوات الماضية جزاك الله خير ما احد يقول لك لا واضح او الافراد كذلك يصح الوقف على الافراد مثل يقول هذه
العمارة وقف يصرف ريعها لعبدالرحمن لعبدالله لسعيد لحسن - 00:51:52

هذى عمارة وقف يصرف ريعها لفلان وفلان طيب هذا يصح بالنسبة للجهة يدخل في جهة البر يسائل بعض الطلاب اقول اللي هو
الوقف على الذرية ما في مشكلة يصح الوقف على الذرية يصح الوقف على الاقارب - 00:52:11

كل هذا صحيح الناظر على الوقف من هو الناظر؟ ما معنى الناظر على الوقف؟ الناظر على الوقف هو الشخص المسؤول عن ادارة
الوقف ورعايته ها ومتابعة مصالحه هذا يسمى الناظر على الوقف. ما شروطه؟ يشترط اولا ان يكون عدلا. فلا يصح ان يكون الناظر
فاسقا - 00:52:27

الا اذا حده الواقف نفسه يعني الواقف لما وقف قال هذى عمارة وقف والناظر عليها ابني فلان ابن شوي يعني ما هو بعد لكنه
امين ما يلهط الوقف ويأكل اموال الوقف لا - 00:52:54

خلاص امين فهذا الناظر عدل الشرط الثاني ان يكون الناظر رشيدا رشيد عنده قدرة على القيام بمصالح الوقف اما نحط على الوقف
ناظر ما يستطيع اصلا القيام بمصالحه لا فائدة منه - 00:53:10

لن يشترط في الناظر ان يكون عدلا او ورشيدا. اذا كان الذي عين الناظر نفس الواقف في صك الوقفية قال فلان الناظر فشرط العدالة
غير مشترط. المشترط فقط هو ايش - 00:53:35

ان يكون رشيدا قادرا على القيام بمصالح الوقف وان لا يكون خائنا يأخذ مال الوقف هذا معناه قولنا الوقف سنة وعقد لازم من ذي
تبرع لعين تعلم باقية من بعد الانتفاع - 00:53:47

بالقول او بفعله المراعي. لجهة البر او الافراد وناظر عدل وذو رشاد وهنا اخر مسألة بيان مسألة مهمة جدا في الوقف وهو وجوب
العمل بشروط الواقف شروط الواقف ان لم تخالف الشرع - 00:54:01

يجب العمل بها ان خالفت الشرع لا يعمل بها يعني ايه الشروط الواقفة الواقف لما يقول هذه العمارة وقف على الفقراء قد يضع
شروط يقول هذه العمارة وقف على الفقراء - 00:54:20

بالشروط الاتية الشرط الاول ان يكون هذا الفقير متزوجا الشرط الثاني ان يكون مشتغلا بطلب العلم. الشرط الثالث ان يكون من
سكان المدينة المنورة الشرط الرابع انكم هل يجوز الواقف يضع شروط؟ نقول ما دامت هذه الشروط لا تخالف الشرع - 00:54:35

فيجوز له ان يضع هذه الشروط ويجب على الناظر ومن بعده من القضاة وغيرهم ان يعمل بهذه الشروط والا يخالفها بحال من
الاحوال قال تمام اما اذا كانت الشروط مخالفة للشرع لا يعمل بها مثلا لو قال هذا وقف على الفقراء - 00:54:51

ولا يستحق من الوقف الا بشرط. الشرط الاول انه يحلق لحيته الشق الثاني انه يشرب دخان لا هندي شروط مخالفة للشرع هذه لا
يعمل بها تصرف للفقراء ولو ما حلقوا لحوم ولا شربوا الدخان. واضح - 00:55:10

نعم هذا بالنسبة لشروط الوقف وهذا معنى قولنا واعمل وجوبا بشرط الواقف ان لم تخالف شرعنا. طبعا قبل شوي قلنا شرط الناظر
ان يكون ذو طيب لو ان الناظر لو ان الواقف اشترط ناظرا معينا يؤخذ بما اشترطه الواقف - 00:55:27

اذا الواقف نصفي قال والله هذى وقفه على القراء الناظر عليها فلان الفلانى يعمل بشرط الوقف واضح؟ يعمل بشرط الواقف وحينئذ
حتى لو لم يكن ذلك الناظر عدلا فانه يكون ناظرا الا اذا اذا كان ايش؟ يظبط - 00:55:46

الوقف يعزل او يجعل معه من يمنعه من تضييع الوقف واعمل وجوبا بشرط الواقف ان لم تخالف شرعنا واكتفي واعملوا
وجوبا بشرط الواقف ان لم تخالف شرعنا واكتفي - 00:56:06

واعملوا وجوبا بشرط الواقف لن تخالف شرعنا واكتفي يعني واكتفي بما ذكر من احكام المعاملات لانه هذا كما قلنا النظم
اسمه الاساس. ما فيه كل التفاصيل انما في الاساسيات التي يحتاج اليها كل احد يريد يتعلم المعاملات واكتفي بما ذكر ثم ختم
النقطة بقوله ربه اغنى - 00:56:29

عن الحرام يصلي على النبي مع سلامه. ربه اغتنا عن الحرام. صل على النبي مع سلام. ربه اغنا عن الحرام. صل على النبي سلامي
ربه اغنى عن الحرامي صلوا على النبي واسمع سلامي - 00:56:52

قال من ناظر بامرین الامر الاول دعا الله عز وجل ان يغنينا بالحرام. ان يغنينا بالحلال عن الحرام انه باب المعاملات يا مشايخ اهم من
اهم الاشياء فيه ان يكون الانسان وضع نصب عينه التورع عن الحرام والابتعاد عن الحرام - 00:57:06

بالبيع ستجد اشكالا مرة يجيك المال ايغري بعض الناس فيقع في البيع في الغش في التدليس تمام في اكل مال الناس بالباطل.
فتدعوا الله عز وجل ان يكفيك بالحلال عن الحرام. ويحذر الانسان من الحرام - 00:57:28

كل جسد نبت من حرام فالنار اولى به نعوذ بالله عز وجل من اكل الحرام تمام فهذا الامر الاول دعا الله عز وجل بذلك ثم ختم بالصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام - 00:57:45

ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يتقبل منا وان يوفقنا واياكم ونوصيكم بالاستمرار والمواصلة في طلب العلم. كذلك الوصية بحفظ هذه
المنظومة لانه هذه معلومات كثيرة جدا الان كيف راح تضبطها؟ اسهل طريقة لضبطها انك تحفظ هذه الابيات تترنم بها وتترن فيها. ها
00:57:57 -

سهلة وكلها خمسة وسبعين بيت يعني قلت لك لو حفظتها في كل يوم بيت بشهرين ونص وانت مخلصها وكم مرت علينا من الايام ها
والسنين وما حفظنا شيئا فالوصية بحفظ هذا النوع - 00:58:20

اسأل الله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب
العالمين - 00:58:38